



سياسة حوكمة مهام مدير المالية وتقسيم المسؤوليات

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

29.12.2025	تاريخ الإصدار
001	رقم الإصدار

سياسة حوكمة مهام مدير المالية وتقسيم المسؤوليات:

التعريف:

تُعرّف سياسة حوكمة مهام مدير المالية وتقسيم المسؤوليات بأنها الإطار التنظيمي الذي يحدد مهام وصلاحيات ومسؤوليات مدير المالية، وآليات التفويض، وتقسيم الأدوار داخل الإدارة المالية، بما يضمن كفاءة الأداء المالي، وسلامة الرقابة الداخلية، ومنع تعارض المصالح، وتحقيق الامتثال للأنظمة واللوائح المعتمدة.

النطاق:

تسري أحكام هذه السياسة على مدير المالية وكافة العاملين بالإدارة المالية، وكل من يشارك في تنفيذ، أو مراجعة، أو اعتماد، أو توثيق العمليات المالية، وتشمل ما يتعلق بالجرد، وإدارة الأصول، وإعداد التقارير المالية، والتفويض، والتنسيق مع الإدارات الأخرى والمراجعين.

الضوابط العامة للسياسة:

المادة (٥٥): المسؤولية الشاملة لمدير المالية:

يكون مدير المالية مسؤولاً عن جميع الشؤون المالية والمحاسبية للجمعية، وذلك دون إخلال بصلاحيات ومسؤوليات مجلس الإدارة ورئيسه والمدير التنفيذي، ويشمل ذلك الإشراف على تطبيق اللوائح والسياسات المالية والقرارات التنفيذية ذات الصلة.

المادة (٥٦): تنفيذ ومراقبة اللوائح والسياسات المالية:

يتولى مدير المالية تنفيذ ومراقبة الالتزام باللائحة المالية والسياسات والإجراءات المعتمدة، والعمل على معالجة أوجه القصور ورفع التقارير اللازمة للإدارة العليا عن أي مخالفات أو مخاطر مالية.

المادة (٥٧): التفويض وضوابطه:

يجوز لمدير المالية تفويض بعض مهامه للعاملين بالإدارة المالية، على أن:

- يكون التفويض مكتوباً ومحدد النطاق والمدة.
- لا يشمل التفويض الصلاحيات الجوهرية أو الرقابية إلا بموافقة الجهة صاحبة الصلاحية.
- لا يُسقط التفويض المسؤولية الأصلية عن مدير المالية.

29.12.2025	تاريخ الإصدار
001	رقم الإصدار

المادة (٥٨): الفصل بين المهام ومنع تعارض المصالح:

يجب مراعاة مبدأ الفصل بين المهام داخل الإدارة المالية، وبما يضمن عدم جمع الموظف الواحد بين مهام متعارضة مثل: الاعتماد والتنفيذ والتسجيل والمراجعة، ويُحظر أي ممارسة قد تؤدي إلى تعارض المصالح.

المادة (٥٩): الجرد الدوري والمفاجئ:

يتولى مدير المالية الإشراف على:

- الجرد السنوي للخزائن الرئيسية والفرعية.
- الجرد المفاجئ للخزائن والعهد بين فترات متقاربة.
- تفويض من يباشر الجرد نيابة عنه دون الإخلال بمسؤوليته.
- ويتم توثيق نتائج الجرد ومعالجة الفروقات وفق الأنظمة المعمدة.

المادة (٦٠): إدارة الأصول الثابتة:

يتولى مدير المالية الإشراف على:

- تسجيل الأصول الثابتة في سجلات الأصول.
- إجراء الجرد نصف السنوي للأصول الثابتة ومطابقتها.
- متابعة الإهلاك والمعالجات المحاسبية ذات الصلة.
- رفع التوصيات بشأن الاستغناء أو البيع أو الإحلال وفق الصلاحيات.

المادة (٦١): إعداد التقارير المالية:

يكون مدير المالية مسؤولاً عن إعداد ومراجعة واعتماد التقارير المالية الدورية، ويشمل ذلك:

- التقارير الشهرية والربع سنوية.
- تقارير مقارنة الأداء الفعلي بالموازنة.
- تقارير التحليل المالي وبيان الانحرافات.

29.12.2025	تاريخ الإصدار
001	رقم الإصدار

المادة (٦٢): التنسيق مع الإدارات والمراجعين:

يتولى مدير المالية التنسيق مع:

- الإدارات المختلفة لجمع البيانات المالية.
- المراجع الداخلي لتنفيذ أعمال الرقابة والمراجعة.
- المحاسب القانوني لتسهيل مهامه وتمكينه من الاطلاع على السجلات.

المادة (٦٣): تطوير الإجراءات والنظم المالية:

يتولى مدير المالية إعداد وتحديث أدلة الإجراءات المالية والنظم الآلية، ورفعها للاعتماد، والعمل على تطويرها بشكل مستمر بما يحقق الكفاءة والفعالية.

المادة (٦٤): المساءلة عن القصور أو الإهمال:

يُسأل مدير المالية عن أي قصور جوهري أو إهمال أو إخلال بواجباته يؤدي إلى مخاطر مالية أو مخالفات نظامية، وذلك وفق الأنظمة واللوائح المعتمدة، دون إخلال بالمسؤوليات الأخرى ذات العلاقة.

الإجراءات:

رقم	الإجراء	الوصف التنفيذي المختصر
1	تحديد المهام	تحديد مهام الإدارة المالية وتوزيعها ومنع التعارض.
2	التفويض	إصدار تفويضات مكتوبة ومتابعة الالتزام بها.
3	الجرد	تنفيذ الجرد الدوري والمفاجئ وتوثيق نتائجه.
4	إدارة الأصول	تحديث سجلات الأصول ومتابعة الإهلاك.
5	إعداد التقارير	إعداد التقارير والتحليلات ورفعها للإدارة العليا.
6	المراجعة والتطوير	مراجعة الإجراءات وتطوير النظم المالية.

29.12.2025	تاريخ الإصدار
001	رقم الإصدار

المسؤوليات:

المسؤوليات	الجهة/الدور
الإشراف العام على الحوكمة المالية واعتماد السياسات الجوهرية.	مجلس الإدارة
متابعة التزام مدير المالية بواجباته واعتماد ما يدخل ضمن صلاحياته.	رئيس مجلس الإدارة / من يفوضه
التنسيق مع مدير المالية وضمان التزام الإدارات بالتعليمات المالية.	المدير التنفيذي
القيادة والإشراف، والتطوير، والرقابة، والمساءلة.	مدير المالية
تنفيذ المهام وفق التوزيع المعتمد والالتزام بالضوابط.	العاملون بالإدارة المالية
التحقق من الالتزام بالسياسة ورفع الملاحظات.	المراجع الداخلي

الأحكام الختامية:

١. تُعد هذه السياسة ملزمة لكافة العاملين بالإدارة المالية ومن يتعامل مع الشؤون المالية.
٢. أي إخلال بأحكام هذه السياسة يُعد مخالفة تستوجب المساءلة وفق الأنظمة المعتمدة.
٣. تُراجع هذه السياسة دوريًا أو عند أي تعديل في الهيكل أو الصلاحيات.

اعتماد مجلس الإدارة:

تم اعتماد سياسة حوكمة مهام مدير المالية وتقسيم المسؤوليات بجمعية أطفال طيبة في اجتماع مجلس الإدارة بجلسته رقم (٤) المنعقد بتاريخ ٢٩.١٢.٢٠٢٥.



29.12.2025	تاريخ الإصدار
001	رقم الإصدار



taibahkids.org.sa

info@taibahkids.org.sa



@taibahkids